قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٨

بالموافقة على التعديل العاشر لاتفاقية المساعدة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة ١٥١ من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

وُوفق على التعديل العاشر لاتفاقية المساعدة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩هـ

(الموافق ٢٧ فبراير سنة ٢٠١٨م)

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٧ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ (الموافق ٢٣ أبريل سنة ٢٠١٨ م) .

اتفاقية مساعدة الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية رقم (٢٩٤/١-٢٦٣)

التعديل العاشر

لاتفاقية المساعدة

بين

جمهورية مصر العربية

و

الولايات المتحدة الأمريكية

بشأن

مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة

بتاريخ / /

التعديل العاشر المؤرخ لاتفاقية المساعدة الموقعة فى ١٣ سبتمبر ٢٠٠٥ بين جمهورية مصر العربية (ج .م .ع/ المتلقى) والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة فى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة) لمبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة ، والتى تم توقيع آخر تعديل لها فى ١٣ سبتمبر ٢٠١٥ (المعدلة ، "اتفاقية مساعدة") .

بند ١ - التعديل :

تعدل اتفاقية المساعدة كما يلى :

(أ) تعدل المادة (٢) من الاتفاقية بالحذف كلية ويحل محلها ما يلى :

مادة ٢ - الهدف والنتائج :

البند ٢-١ الهدف :

الهدف من أجل تعزيز هدف المساعدة الخارجية المتمثل فى الحكم العادل والديمقراطى (الهدف) يتفق الطرفان على العمل معًا على الأنشطة فى مجالات سيادة القانون والحكم الرشيد لحقوق الإنسان والمنافسة السياسية والمجتمع المدنى .

البند ٢-٢ النتائج :

ولتحقيق الهدف ، يتفق الطرفان على العمل معًا لتحقيق نتائج فى نظام العدالة وحقوق الإنسان والحكم المحلى واللامركزية والانتخابات والعمليات السياسية وإصلاح وسائل الإعلام . وفى حدود تعريف الهدف بند ٢-١ البند ٢-٢ يجوز تغييرها باتفاق مكتوب من الممثلين المفوضين للأطراف دون تعديل رسمى للاتفاقية .

البند ٢-٣ الملحق ١ الوصف التفصيلى :

ويصف الملحق ١ ، المرفق ، الهدف والنتائج المذكورين أعلاه . وفى حدود التعريف الوارد أعلاه للهدف فى البند ٢-١ والنتائج الواردة فى البند ٢-٢ يجوز تغيير الملحق ١ باتفاق خطى من الممثلين المفوضين للأطراف دون تعديل رسمى لهذا الاتفاق :

(ب) المـادة ٣ البنـد ٣-١ :

(أ) بحذف عبارة "مائة وخمسة عشر مليونًا وأربعمائة وعشرة آلاف وسبعمائة واثنان وستون دولاراً أمريكيًا (١١٥٤١٠٧٦٢ دولاراً أمريكيًا)". ويحل محلها عبارة "مائة وتسعة عشر مليونًا واثنان وسبعون ألفًا وسبعمائة واثنان وستون دولاراً أمريكيًا (١١٩٠٧٢٧٦٢ دولاراً أمريكيًا)" .

(جـ) تعدل المادة ٣ بند ٣-١ :

(ب) بحذف عبارة "مائة وخمسة عشر مليونًا وأربعمائة وعشرة آلاف وسبعمائة واثنان وستون دولاراً أمريكيًا (١١٥,٤١٠,٧٦٢ دولاراً أمريكيًا)" ويحل محلها عبارة "مائة وتسعة عشر مليونًا واثنان وسبعون ألفًا وسبعمائة واثنان وستون دولاراً أمريكيًا (١١٩٠٧٢٧٦٢ دولاراً أمريكيًا)" .

(د) تعدل المادة ٤ فقرة (أ) بحذف عبارة " ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧" ويحل محلها عبارة "٣٠ سبتمبر ٢٠١٩" .

(هـ) تعدل بالحذف جميع الإشارات إلى "وزارة التعاون الدولى" الموجودة بالاتفاقية ، ويحل محلها " وزارة الاستثمار والتعاون الدولى" المتضمنة فى المادة (٧) بند (١-٧) .

(و) تعدل بالحذف جميع الإشارات إلى "وزارة التعاون الدولى" الموجودة بالاتفاقية ، ويحل محلها "وزارة الاستثمار والتعاون الدولى" المتضمنة فى المادة (٧) بند (٢-٧) .

(ز) يعدل عنوان المراسلات فى الفقرة ٧-١ من المادة ٧ من الاتفاقية بموجب حذف العنوان التالى ويحل محله العنوان التالى :

وزارة الاستثمار والتعاون الدولى .

قطاع التعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية .

٨ شارع عدلى .

جمهورية مصر العربية - القاهرة .

(ى) يحذف بالكامل الملحق رقم (١) (باتفاقية المساعدة) بالملحق رقم (١) من اتفاقية المساعدة ويحل محله المرفق رقم (١) الملحق بهذا التعديل .

بند ٢ - لغة التعديل :

حرر التعديل العاشر باللغتين العربية والإنجليزية . وفى حالة وجود اختلاف فى التفسير بين النصين يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

بند ٣ - الاتفاقية بالكامل :

بخلاف ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل تظل الاتفاقية نافذة ومحتفظة بكامل قوتها وآثارها القانونية وفقًا لما تنص عليه من أحكام .

بند ٤ - السريان :

يدخل التعديل العاشر حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

بند ٥ - التصديق :

تتخذ جمهورية مصر العربية الخطوات الضرورية لاستكمال الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على التعديل العاشر وتخطر الوكالة بإتمام التصديق .

وإشهاداً على ما تقدم فإن كلاً من جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية كلٌ من خلال ممثليه المفوضين قد وقعتا على هذا التعديل العاشر وتم تسليمه فى القاهرة بتاريخ / /

عن حكومة
جمهورية مصر العربية

التوقيع :

الاسم : **سحر أحمد نصر**

الوظيفة : وزيرة الاستثمار والتعاون الدولى

عن حكومة
الولايات المتحدة الأمريكية

التوقيع :

الاسم : **شيرى ف. كارلين**

الوظيفة : مديرة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية/ مصر

الجهـة المنفـذة

من أجل علم الجهة المنفذة بالتعديل العاشر فقد وقع ممثلها عليه باسمه .

وزارة العدل

التوقيع :

الاســـم : **محمد حسام عبد الرحيم**

الوظيفة : وزير العدل

الجهـة المنفـذة

من أجل علم الجهة المنفذة بالتعديل العاشر فقد وقع ممثلها عليه باسمه .

وزارة التضامن الاجتماعى

التوقيع :

الاســـم : **غـادة والى**

الوظيفة : وزيرة التضامن الاجتماعى

الجهـة المنفـذة

من أجل علم الجهة المنفذة بالتعديل العاشر فقد وقع ممثلها عليه باسمه .

المجلس القومى للمرأة

التوقيع :

الاســـم : **مايا مرسى**

الوظيفة : رئيس المجلس القومى للمرأة

الجهـة المنفـذة

من أجل علم الجهة المنفذة بالتعديل العاشر فقد وقع ممثلها عليه باسمه .

المجلس القومى للسكان

التوقيع :

الاســـم : **مايسـة شـوقى**

الوظيفة : رئيس المجلس القومى للسكان

ورئيس المجلس القومى للأمومة والطفولة

الملحق رقم (١) المعدل

الوصف التفصيلى

للتعديل العاشر لاتفاقية المساعدة لمبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة رقم (٢٩٤/١ - ٢٦٣)

ملاحظة : يتضمن هذا التعديل الأنشطة الحالية فقط و/أو الأنشطة المستقبلية فى إطار هذه الاتفاقية . هذا التعديل لا يحل محل أو يعد استبدالاً للأنشطة المنفذة وفقًا لبنود الاتفاقية الأصلية والتعديلات السابقة لها ، بما فى ذلك الإصدارات السابقة لهذا الملحق رقم ١

١ - المقدمة :

يصف هذا الملحق (١) المعدل الأنشطة التى يتعين تنفيذها باستخدام الأموال المخصصة لهذا التعديل . ولا يفسر أى أمر مما يرد بهذا الملحق (١) على أنه تعديل لأى من التعريفات أو الشروط الواردة فى هذه الاتفاقية . وفى حدود تعريفات ومجالات وعناصر البرنامج الواردة فى البندين ٢-١ و٢-٢ ، يجوز تعديل هذا الملحق (١) باتفاق مكتوب للممثلين دون الحاجة إلى تعديل رسمى للاتفاقية على ألا يتم تغيير الهدف ومجالات البرنامج وعناصر البرنامج المنصوص عليها فى المادة ٢ من هذا الاتفاق .

٢ - الخلفية :

لعقود مضت تعاونت الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية مصر العربية فى تنفيذ مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة بما فى ذلك البرامج الخاصة بالمجتمع المدنى ، والحكومة المحلية ، والخدمات القانونية . تعد الإدارة الحكومية الرشيدة ومشاركة المواطنين فى الحياة العامة هى أمور بالغة الأهمية لتيسير وتعزيز النمو الاقتصادى والتنمية . وتتناول اتفاقية المساعدة المكونات الهامة لبرامج تفعيل الديمقراطية . ويعد وجود منظومة قضائية سليمة هو مطلب ضرورى للاقتصاد الحديث لضمان حقوق المواطنين فى الإجراءات القانونية . وبما أن المرأة تمثل نصف المجتمع المصرى تقريبًا ، فإن منع كافة أشكال العنف

ضد المرأة يعتبر أولوية هامة للحكومة المصرية والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية . تحسين إدارة العمليات الانتخابية وزيادة مشاركة المواطنين فيها هى أمور جوهرية لخلق بيئة تمكينية تتيح إجراء انتخابات تتسم بالمصداقية تقوم على أساس الإدارة المهنية للعملية الانتخابية .

٣ - التمويل :

الخطة المالية : توضح الجداول المرفقة (الملحق رقم ١، المرفقات ١-١، و١-٢) الخطة المالية للبرنامج .

ويجوز لممثلى أطراف الاتفاق إدخال تعديلات على الخطة المالية دون الحاجة إلى إصدار تعديل رسمى للاتفاق إذا كانت هذه التعديلات لا تؤدى إلى (١) تجاوز مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المبلغ المحدد فى البند ٣-١ من الاتفاق ، أو (٢) تقليل مساهمة المتلقى من المنحة عن المبلغ المنصوص عليه فى القسم ٣-٢ من الاتفاق .

٤ - النتائج المرجوة والمؤشرات :

النتائج المرجوة :

خلق قطاع قانونى ومؤسسات قضائية نزيهة أكثر كفاءة وفعالية .

تحسين البيئة القانونية وإدارة الانتخابات .

زيادة وعى المواطنين بالعمليات السياسية .

تعزيز القدرة المؤسسية على معالجة قضايا حقوق الإنسان .

تعزيز قدرات المجتمع المدنى لحماية الفئات المهمشة من السكان .

المؤشرات التوضيحية :

سيادة القانون :

عدد القضاة وأعضاء المنظومة القضائية المدربين بالمعونة الأمريكية .

أن تعكس نسبة القضاة المدربين تحسين مهارات إدارة القضايا .

أن تعكس نسبة القضاة المشاركين تحسين فهم الأمور القانونية الهامة .

عدد طلاب الحقوق ، والمحامين ، والقضاة ، وموظفى المحاكم المستفيدين من تحسين الأدوات أو المناهج التعليمية .

دعم الانتخابات :

عدد مسؤولى الانتخابات المدربين .

عدد المواطنين الذين يتلقون التدريب على الاقتراع والحقوق المدنية .

حقوق الإنسان :

عدد القوانين ، والسياسات ، أو الإجراءات التى تم صياغتها ، وعرضها ، أو اعتمادها لتحسين منع أو الاستجابة للعنف الجنسى أو العنف القائم على النوع على المستوى الإقليمى ، أو القومى ، أو المحلى .

عدد المواطنين الذين حصلوا على خدمات منع العنف القائم على النوع (مثل الخدمات الصحية ، والقانونية ، والاستشارات النفسية والاجتماعية ، والملاجىء ، وخطوط الاتصال الساخنة ، وغيرها) .

نسبة المواطنين المستهدفين الذين ينظرون إلى العنف القائم على النوع على أنه أمر غير مقبول .

٥ - الأنشطة :

يجب أن تلبى الأنشطة المنفذة وفقًا لهذا الاتفاق معايير اختيار محددة (كما هو وارد أدناه) . وتشمل هذه المعايير التوافق مع الهدف ، ووجود علاقة واضحة مع النتائج المرجوة وتحديد الأنشطة وتكاليفها المقترحة بما يتوافق مع المزايا المتوقعة .

سيادة القانون :

سوف يساعد برنامج سيادة القانون فى :

(أ) زيادة معرفة القضاة بالقانون وتعزيز قدرتهم على أداء واجباتهم فى الوقت بشكل منصف وتعزيز إدارة إجراءات التقاضى وما بعد التقاضى .

(ب) إمداد القضاة ، والموظفين الإداريين والفنيين المعاونين لهم بالمعرفة الضرورية والمهارات والقدرات لتنفيذ مبادرات الإصلاح وضمان استدامتها .

(جـ) تسهيل الحصول على الخدمات القضائية ولاسيما بالنسبة للنساء والمتهمين الجنائيين الفقراء والمساهمة فى حصول هؤلاء المواطنين على العدالة .

(د) دعم التنمية المؤسسية لوزارة العدل من خلال توفير التعليم المستمر والتدريب المهنى للقضاة والموظفين الإداريين ، و

(هـ) دعم وزارة العدل فى إنشائها أكاديمية جديدة للتدريب القضائى من خلال تطوير مناهج شاملة وتحسين قدرات المدربين من المركز الوطنى للتدريب القضائى الحالى .

وتتضمن الأنشطة المحددة ما يلى :

دعم التطوير المؤسسى لوزارة العدل والجهات التابعة لها من خلال توفير برامج التدريب المتخصصة للقضاة والموظفين فى المنظومة القضائية . وسوف يتم تحديد الموضوعات استناداً على تقييم الحاجات وقد تتضمن الموضوعات المتعلقة بالقانون الدولى والقوانين المصرية الصادرة مؤخراً وإدارة العدالة الجنائية وتسوية النزاعات التجارية والمالية وتحسين القدرات الفنية والإدارية .

بناء القدرات المؤسسية للمركز القومى للدراسات القضائية والأكاديمية القضائية المخطط إنشاؤها وكذلك المحاكم المستهدفة لتقديم التدريبات الفعالة ذات الصلة فنيًا وتعزيز مهارات أعضاء هيئة التدريس من خلال برامج تدريب المتدربين .

بناء المعرفة بأفضل الممارسات فى التعليم القضائى وأساليب التدريس من خلال الجولات الدراسية الدولية المقارنة ذات الصلة .

دعم الانتخابات :

سوف يساهم نشاط دعم الانتخابات فى :

(أ) تحسين إدارة العمليات الانتخابية ، و

(ب) زيادة فهم المواطنين ومشاركتهم فى العمليات الانتخابية ، و

(جـ) توفير المعلومات للإصلاحات الانتخابية وصنع القرار . ومن خلال هذه الأهداف ، سوف يتم نقل المعرفة وبناء قدرات العديد من الجهات المعنية المشاركة فى العمليات الانتخابية والسياسية . ويهدف هذا الدعم إلى خلق بيئة تمكينية تتيح إجراء انتخابات حرة نزيهة تستند إلى إدارة مهنية للعمليات الانتخابية .

وسوف تشمل الأنشطة المحددة ما يلى :

دعم التطوير المستمر للعمليات الديمقراطية والانتخابية والسياسية فى مصر من خلال العمل على تحقيق الأهداف التالية : تحسين إدارة العمليات الانتخابية ، وزيادة فهم ومشاركة المواطنين ، وتوفير المعلومات للمناقشات وصنع القرار فيما يتعلق بالإصلاحات الانتخابية .

نقل المعرفة وبناء قدرات العديد من الجهات المعنية المشاركة فى العمليات الانتخابية والسياسية .

حقوق الإنسان :

سوف يساهم نشاط حقوق الإنسان فى :

(أ) تحسين الأطر السياسية والقانونية للتعامل مع ومنع كافة أشكال العنف ضد المرأة ،

(ب) تعزيز القدرات المؤسسية للمستجيبين الأولين ومكتب الشكاوى التابع للمجلس القومى للمرأة المنشأ لتقديم خدمات أفضل للنساء اللائى تعرضن لأعمال عنف ،

(جـ) دعم التدخلات المجتمعية لمنع العنف وحماية الضحايا ،

(د) دعم الأحيـاء الآمنة والمجتـمعـات الخالـية من العنف ضـد المرأة من خـلال زيادة قـدرات مبـادرات مكافـحـة التـحـرش الجنسى وكـافـة أشكال العنف ضـد المرأة وتوسيع نطاقها الجغرافى والتنسيق بينها ،

(هـ) تحديث قدرات نظم الإبلاغ المحلية والوطنية التى تقدم الخدمات لضحايا العنف ،

(و) دعم أنشطة زيادة الوعى لتغـيـيـر مفهـوم العنـف ضد المرأة وثقافة إلقاء اللوم على الضحية ،

(ز) معالجة مشكلة ختان الإناث فى نطاق إطار أوسع لتمكين الفتيات بهدف تعزيز فرصهن الاجتماعية ، والتعليمية ، والاقتصادية فى المستقبل ، و

(ى) إمداد الفتيات المراهقات بالمهارات الحياتية والقيم الهامة التى من شأنها إحداث تغيير إيجابى فى حياتهن من خلال تطوير المناهج والتدريب والتفاعل مع الآباء وقادة المجتمع لخلق بيئة تمكينية للفتيات المراهقات .

سوف يعمل هذا النشاط بالتحديد على :

العمل مع الشركاء المحليين والحكومة المصرية لتعزيز الأطر السياسية والقانونية للتعامل مع كافة أشكال العنف ضد المرأة ومنعها .

التركيز على بناء القدرات المؤسسية للمستجيبين الأولين ومكاتب الشكاوى التابعة للمجلس القومى للمرأة ، وملاجئ ضحايا العنف ضد المرأة وتحسين الخدمات القانونية والنفسية المقدمة لضحايا العنف ضد المرأة .

زيادة الخدمات القانونية المقدمة للنساء فى المناطق المستهدفة من خلال جلسات زيادة الوعى ، وتقديم الدعاوى القضائية ضد المتحرشين جنسيًا ، وقضايا العنف ضد المرأة واستلام الشكاوى من خلال أرقام الهاتف الساخنة ومكاتب الشكاوى التابعة للمجلس القومى للمرأة .

تطبيق التدخلات المجتمعية لتمكين الحماية والمنع من خلال نظم الإبلاغ عن ضحايا العنف .

دعم الحملات الشبابية على مستوى الدولة لمكافحة التحرش الجنسى والعنف ضد المرأة .

تحديث الملاجئ الحضرية وتدريب العاملين بها على التعامل مع ضحايا العنف وإدخال تحسينات فى البنية التحتية المادية صغيرة ومتوسطة الحجم تراعى الفروق بين الجنسين لزيادة الأمان والسلامة للنساء والفتيات فى الأماكن الحضرية .

تمكين الفتيات والشباب لقيادة التغييرات فى المعرفة والإتجاهات والممارسات المحتمل حدوثها وكذلك خفض الممارسات الضارة مثل زواج الأطفال وختان الإناث . زيادة قدرة الفتيات على صنع الخيارات الحياتية الاستراتيجية ، وزيادة فرص حصول الفتيات على المعلومات والمهارات والدعم الاجتماعى وتيسير قدرتهن على صنع مستقبل مختلف والتأثير على المتحكمين فى حياتهن مثل الآباء والأزواج وقادة المجتمع .

ضمان أن تكون نظم وخدمات حماية الأطفال أكثر حساسية لمشكلة ختان الإناث وغيرها من الممارسات الضارة والتعامل معها بشكل مناسب . دعم المبادرات القانونية والسياسية ، وإنفاذ القانون ، وتعزيز نظم الرقابة والبيانات وبناء قدرات المسئولين عن إنفاذ القانون والطواقم الطبية ومقدمى خدمات الحماية لخلق بيئة تمكينية للفتيات المراهقات .

٦ - مصفوفة الأنشطة الحالية :

البرنامج	مدة التنفيذ	الأهداف / المؤشرات	تفاصيل الأنشطة	الجهة الحكومية المصرية المناظرة	المواقع الجغرافية
سيادة القانون	حتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٨	**الأهداف :** دعم مصر فى بناء سيادة القانون والحكم الرشيد من خلال تعزيز قدرات القضاء المصرى متضمناً القضاة المصريين ، وبناء القدرات المؤسسية للمركز القومى للدراسات القضائية الحالى . **المؤشرات التوضيحية :** عدد القضاة وأعضاء المنظومة القضائية المدربين بالمعونة الأمريكية . أن تعكس نسبة القضاة المدربين تحسين مهارات إدارة القضايا . أن تعكس نسبة القضاة المشاركين تحسين فهم الأمور القانونية الهامة . عدد طلاب الحقوق ، والمحامين والقضاة ، وموظفى المحاكم المستفيدين من تحسين الأدوات أو المناهج التعليمية .	دعم التطوير المؤسسى لوزارة العدل والجهات التابعة لها من خلال توفير برامج التدريب المتخصصة للقضاة والموظفين فى المنظومة القضائية . وسوف يتم تحديد الموضوعات استناداً على تقييم الحاجات وقد تتضمن الموضوعات المتعلقة بالقانون الدولى والقوانين المصرية الصادرة مؤخراً وإدارة العدالة الجنائية وتسوية النزاعات التجارية والمالية وتحسين القدرات الفنية والإدارية . بناء القدرات المؤسسية للمركز القومى للدراسات القضائية والأكاديمية القضائية المخطط إنشاؤها وكذلك المحاكم المستهدفة لتقديم التدريبات الفعالة ذات الصلة فنيًا وتعزيز مهارات أعضاء هيئة التدريس من خلال برامج تدريب المتدربين . بناء المعرفة بأفضل الممارسات فى التعليم القضائى وأساليب التدريس من خلال الجولات الدراسية الدولية المقارنة ذات الصلة .	وزارة العدل المركز القومى للدراسات القضائية	القاهرة (سوف يعقد التدريب فى القاهرة ولكنه سيشمل قضاة من مختلف أنحاء الجمهورية)

البرنامج	مدة التنفيذ	الأهداف / المؤشرات	تفاصيل الأنشطة	الجهة الحكومية المصرية المناظرة	المواقع الجغرافية
دعم الانتخابات	حتى ٣٠ أبريل ٢٠١٩	**الأهداف :** تحسين إدارة العمليات الانتخابية وزيادة فهم ومشاركة المواطنين وتوفير المعلومات للمناقشات وصنع القرارات حول الإصلاحات الانتخابية . **المؤشرات التوضيحية :** عدد مسئولى الانتخابات المدربين . عدد المواطنين الذين يتلقون التدريب على الاقتراع والحقوق المدنية .	دعم التطوير المستمر للعمليات الديمقراطية والانتخابية والسياسية فى مصر من خلال العمل على تحقيق الأهداف التالية : تحسين إدارة العمليات الانتخابية ، وزيادة فهم ومشاركة المواطنين ، وتوفير المعلومات للمناقشات وصنع القرار فيما يتعلق بالإصلاحات الانتخابية . نقل المعرفة وبناء قدرات العديد من الجهات المعنية المشاركة فى العمليات الانتخابية والسياسية .	مكتب رئيس الوزراء اللجنة العليا للانتخابات أو الهيئة القومية للانتخابات (عند إنشائها)	جميع محافظات الجمهورية
حقوق الإنسان	حتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٩	**الأهداف :** تعزيز الأطر السياسية والقانونية للتعامل مع ومنع كافة أشكال العنف ضد المرأة . **المؤشرات التوضيحية :** عدد القوانين، أو السياسات أو الإجراءات التى تم صياغتها، أو عرضها ، أو اعتمادها لتحسين منع أو الاستجابة للعنف الجسدى أو العنف القائم على النوع على المستوى الإقليمى ، أو القومى ، أو المحلى .	العمل مع الشركاء المحليين والحكومة المصرية لتعزى الأطر السياسية والقانونية للتعامل مع كافة أشكال العنف ضد المرأة ومنعها . التركيز على بناء القدرات المؤسسية للمستجيبين الأول ومكاتب الشكاوى التابعة للمجلس القومى للمرأة ، وملاجئ ضحايا العنف ضد المرأة وتحسين الخدمات القانونية والنفسية المقدمة لضحايا العنف ضد المرأة . زيادة الخدمات القانونية المقدمة للنساء فى المناطق المستهدفة من خلال جلسات زيادة الوعى ، وتقديم الدعاوى القضائية ضد المتحرشين جنسيًا ، وقضايا العنف ضد المرأة واستلام الشكاوى من خلال أرقام الهاتف الساخنة ومكاتب الشكاوى التابعة للمجلس القومى للمرأة .	المجلس القومى للمرأة وزارة التضامن الاجتماعى المجلس القومى للأمومة والطفولة	فى نطاق القاهرة الكبرى

البرنامج	مدة التنفيذ	الأهداف / المؤشرات	تفاصيل الأنشطة	الجهة الحكومية المصرية المناظرة	المواقع الجغرافية
		عدد المواطنين الذين حصلوا على خدمات منع العنف القائم على النوع (مثل الخدمات الصحية ، والقانونية والإستشارات النفسية والاجتماعية ، والملاجئ ، وخطوط الإتصال الساخنة ، وغيرها) . نسبة المواطنين المستهدفين الذين ينظرون على العنف القائم على النوع على أنه أمر غير مقبول .	تطبيق التدخلات المجتمعية لتمكين الحماية والمنع من خلال نظم الإبلاغ عن ضحايا العنف من خلال أرقام الهاتف الساخن ومكاتب الشكاوى التابعة للمجلس القومى للمرأة . تطبيق التدخلات المجتمعية لتمكين الحماية والمنع من خلال نظم الإبلاغ عن ضحايا العنف . دعم الحملات الشبابية على مستوى الدولة لمكافحة التحرش الجنسى والعنف ضد المرأة . تحديث الملاجىء الحضرية وتدريب العاملين بها على التعامل مع ضحايا العنف وإدخال تحسينات فى البنية التحتية المادية صغيرة ومتوسطة الحجم تراعى الفروق بين الجنسين لزيادة الأمان والسلامة للنساء والفتيات فى الأماكن الحضرية . تمكين الفتيات والشباب لقيادة التغييرات فى المعرفة والاتجاهات والممارسات المحتمل حدوثها وكذلك خفض الممارسات الضارة مثل زواج الأطفال وختان الإناث . زيادة قدرة الفتيات على صنع الخيارات الحياتية الاستراتيجية ،		

البرنامج	مدة التنفيذ	الأهداف / المؤشرات	تفاصيل الأنشطة	الجهة الحكومية المصرية المناظرة	المواقع الجغرافية
			وزيادة فرص حصول الفتيات على المعلومات والمهارات والدعم الاجتماعى وتيسير قدرتهن على صنع مستقبل مختلف والتأثير على المتحكمين فى حياتهن مثل الآباء والأزواج وقادة المجتمع . ضمان أن تكون نظم وخدمات حماية الأطفال أكثر حساسية لمشكلة ختان الإناث وغيرها من الممارسات الضارة والتعامل معها بشكل مناسب . دعم المبادرات القانونية والسياسية ، وإنفاذ القانون ، وتعزيز نظم الرقابة والبيانات وبناء قدرات المسئولين عن إنفاذ القانون والطواقم الطبية ومقدمى خدمات الحماية لخلق بيئة تمكينية للفتيات المراهقات .		

المشروع/البرنامج : يشير إلى النشاط بشكل عام أو مجموعة التدخلات المنفذة على مدى فترة زمنية محددة لتحقيق نتيجة تنموية معينة (الغرض من المشروع) من خلال حل مشكلة ما .

مدة التنفيذ : تشير إلى مواعيد بدء واستكمال اتفاق المساعدة الشامل أو أى موعد آخر قد يتعلق بمشروع أو برنامج معين .

الأهداف/ المؤشرات : حسب ما نص عليه هذا الاتفاق .

تفاصيل الأنشطة : هى فقرات توضح الأنشطة المتعلقة بتنفيذ المشروع أو البرنامج المعنى .

الجهة الحكومية المسئولة : هى الكيان (أو الكيانات) المسئوول عن هذا المشروع/ البرنامج فى الحكومة المصرية .

الموقع الجغرافى : هو المنطقة المتوقع تنفيذ التدخلات فيها .

٧ - أدوار ومسئوليات الأطراف :

ستقوم كل من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ووزارة الاستثمار والتعاون الدولى بإدارة هذا الاتفاق معًا ، ولا سيما التوقيع على الاتفاق وتعديله .

وستعمل الوزارات/ الجهات الواردة أدناه بوصفها الوكالات المنفذة (أو الجهة المصرية الرئيسية المسئولة عن التنفيذ) .

سوف تقوم وزارة العدل بدور الوزارة المنفذة لنشاط سيادة القانون . أما فيما يخص نشاط دعم الانتخابات فستكون اللجنة العليا للانتخابات (أو الهيئة القومية للانتخابات عند تشكيلها) التابعة لمكتب رئيس الوزراء هى الجهة المنفذة لهذا النشاط . وستكون وزارة التضامن الاجتماعى وكذلك المجالس القومية للمرأة والسكان ، والأمومة والطفولة الوزارات/ الجهات المنفذة لنشاط حقوق الإنسان .

يمكن تنفيذ الأنشطة الممولة بموجب هذا الاتفاق من قبل الحكومة المصرية ومجموعة تضم الولايات المتحدة ، والمؤسسات الحكومية المصرية ، والمؤسسات والمنظمات الدولية والمحلية العاملة بموجب المنح والاتفاقات التعاونية والعقود لدعم لهذا الهدف .

(أ) الممنوح : الحكومة المصرية :

سوف تقوم الحكومة المصرية ، باعتبارها الجهة التى تقدم الخدمات العامة فى مصر ، بوضع سياسات ومبادئ توجيهية للبرامج يكون على شركاء التنمية الالتزام بها عند تقديم المساعدة . وستكون الوزارات/ الجهات المذكورة أعلاه ، نيابة عن الحكومة المصرية ، مسئولة عن تنفيذ الأنشطة بشكل عام ، كما تتولى مسئولية ضمان توافر الموظفين والبنية التحتية المناسبة لدعم الأنشطة التى سيتم تنفيذها وفق هذا الاتفاق . وبالإضافة إلى ذلك ، فهى مسئولة عن التعاون مع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لاستعراض أولويات البرنامج ومنهجياته ، والمشاركة فى عمليات التخطيط والتنفيذ .

(ب) الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

تتولى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، بصفتها الوكالة الممولة لهذا الاتفاق ، مسئولية تنفيذ العقود والمنح وآليات التنفيذ الأخرى لتنفيذ الأنشطة المطلوبة لتحقيق النتائج الموضحة فى هذا الاتفاق . ومع مراعاة الوقت الكافى للتخطيط المسبق الملائم وتحقيق أقصى قدر من فاعلية البرنامج ، ستدخل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية فى مثل هذه المنح ، الاتفاقات التعاونية والعقود ، أو التعديلات الجوهرية على نطاق هذه المنح[١] بعد التشاور مع الوزارة أو الوكالة المعنية .

بعد تنفيذ هذه العقود أو المنح أو الاتفاقات التعاونية وفقًا للفقرة أعلاه ، بما فى ذلك التشاور حسب الاقتضاء ، فإن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية سوف تبلغ الحكومة المصرية بالعقود الجديدة بموجب اتفاق المساعدة هذا أو أى تغيير جوهرى فى نطاق العقد القائم بموجب اتفاق المساعدة هذا باستخدام صيغة الجدول الواردة فى المرفق رقم (٢) ، وسيكون هذا الإجراء لأغراض الإخطار فقط وسوف يتم دوريًا بشكل ربع سنوى ، ويعرض رقم (٢) بالتفصيل ، عند تقديمه وفقًا للفقرة الواردة أعلاه وشروط هذا الاتفاق ، اسم الجهة المنفذة الرئيسية ، وأنشطة هذا البرنامج ، ومناطق التركيز الجغرافى المتوقعة (إن وجدت) ، وستعكس هذه الأنشطة التعاون الذى تم التوصل إليه فى الملحق (١) بشأن أولويات القطاع العامة .

(١) التعديلات الثانوية فى نطاق العمل ، أو زمن التنفيذ ، أو الميزانية ، مثل تمديد مدة استكمال المنحة ٦ أشهر ، لن تعد تعديلات جوهرية لأغراض هذا ، بما فى ذلك جدول المعلومات بالمرفق (٢) .

٨ - الرقابة والتقييم :

سوف تستخدم المؤشرات المحددة أعلاه لتتبع وقياس التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف هذا الاتفاق وكذلك التأثير فى تخصيص الموارد المالية ومراقبة الأداء ، وسوف توفر نظم معلومات الإدارة وتقارير الأنشطة الأساس للتقييمات السنوية لمدى التقدم الشامل نحو تحقيق أهداف البرنامج وغاياته ، ولذا سوف تشمل جميع الأنشطة الممولة بموجب هذا الاتفاق متطلبات إعداد التقارير لمساعدة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية والحكومة المصرية على مراقبة إنجازات جميع أهداف الأداء ونتائجه ، وستعمل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أيضًا بالتعاون مع الشريك المناسب باستخدام بيانات الأداء كأساس للتوصية بتعديل الأهداف والمؤشرات والأنشطة .

وسوف تستند معايير الأداء على العديد من المصادر منها الحكومة المصرية والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية وغيرها من الدراسات الممولة وتقارير أنشطة الشركاء ، وسوف يساعد الجزء الخاص بالرقابة والتقييم من هذا الاتفاق فى جمع البيانات لقياس الأداء لتحقيق النتائج الموضحة أعلاه ونتائج الاتفاق والنتائج الخاصة بكل مشروع ونشاط ونقاط الإنجاز .

ومن أجل ضمان حصول حكومتى مصر والولايات المتحدة على البيانات والتحليلات اللازمة لرصد البرنامج على نحو فعال وإجراء التعديلات حسب الحاجة ، ستوضع خطة قوية للرقابة والتقييم من أجل تحقيق النتائج المستهدفة من مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة ، وسيتم إجراء تقييمات منتصف المدة والتقييمات النهائية لتقييم أثر البرنامج المتوقع والوقوف على مشكلات التنفيذ ، وقد يتم إجراء تقييمات حسب الحاجة للإجابة على بعض التساؤلات الخاصة بتصميم وتنفيذ البرنامج .

(مرفق ١)

الخطة المالية التوضيحية لاتفاقية المساعدة لمبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة رقم (٢٩٤/١ - ٢٦٣)

النشـــاط	المخصصات السابقة للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (بالدولار الأمريكى)	الالتزامات السابقة (بالدولار الأمريكى)	المخصصات الحالية (بالدولار الأمريكى)	إجمالى المخصصات حتى تاريخه (بالدولار الأمريكى)	إجمالى المخطط لمساهمة الوكالة الأمريكية (بالدولار الأمريكى)	إجمالى مساهمة(•) الحكومة المصرية (بالجنيه المصرى)
إدارة العدالة الجنائية	٩,٠٠٠,٠٠٠		-	٩,٠٠٠,٠٠٠	٩,٠٠٠,٠٠٠	
القضاء الأسرى	٨,٢٤١,٠٠٠		-	٨,٢٤١,٠٠٠	٨,٢٤١,٠٠٠	
اللامركزية	٧,٠٥١,٣٨٠		-	٧,٠٥١,٣٨٠	٧,٠٥١,٣٨٠	
تطوير الإعلام	٦,٧٩٩,٢٩٩		-	٦,٧٩٩,٢٩٩	٦,٧٩٩,٢٩٩	
حقوق الإنسان	٢,٠٠٠,٠٠٠		-	٢,٠٠٠,٠٠٠	٢,٠٠٠,٠٠٠	
دعم الهيئات شبه الحكومية	٩١٣,٦٣٥		-	٩١٣,٦٣٥	٩١٣,٦٣٥	
تقييم إدارة البرنامج	٦٤٤,٦٨٦			٦٤٤,٦٨٦	٦٤٤,٦٨٦	
الإجمالى الفرعى طبقًا لإتفاقية الهدف الإستراتيجى	٣٤,٦٥٠,٠٠٠			٣٤,٦٥٠,٠٠٠	٣٤,٦٥٠,٠٠٠	٦٧٤,٢٠٠
٢-١ سيادة القانون وحقوق الإنسان	٤٣,٣٠١,٤٧٤	٩٠٧,٩٩٣	٢,٠٠٠,٠٠٠	٤٦,٢٠٩,٤٦٧	٤٦,٢٠٩,٤٦٧	
٢-١-٢ النظام القضائى	٢٦,١٤٣,٨٣٣	١,١١٢,٣٦٨		٢٧,٢٥٦,٢٠١	٢٧,٢٥٦,٢٠١	
٢-١-٤ حقوق الإنسان	١٥,٧٢٧,١٥٥		٢,٠٠٠,٠٠٠	١٧,٧٢٧,١٥٥	١٧,٧٢٧,١٥٥	
٦-١-١ دعم البرنامج (سيادة القانون)	١,١٩٠,٤٨٦		-	١,١٩٠,٤٨٦	١,١٩٠,٤٨٦	
٦-١-١ الإدارة والإشراف (سيادة القانون)	٢٤٠,٠٠٠	(٢٠٤,٣٧٥)	-	٣٥,٦٢٥	٣٥,٦٢٥	
٢-٢ الحكم الرشيد	٢٨,٦٢٠,٨٢٩	(٩٠٧,٩٩٣)	-	٢٧,٧١٢,٨٣٦	٢٧,٧١٢,٨٣٦	
٢-٢-٢ الإدارة المحلية واللامركزية	٢٧,٩٩٠,٩٠١	(٨٨٣,٩٩٣)	-	٢٧,١٠٢,٩٠٨	٢٧,١٠٢,٩٠٨	
٦-١-١ دعم البرنامج (الحكم)	٤٥٩,٩٢٨		-	٤٥٩,٩٢٨	٤٥٩,٩٢٨	
٦-٢-١ الإدارة والإشراف (الحكم الرشيد)	١٧٠,٠٠٠	(٢٠,٠٠٠)	-	١٥٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠	
٢-٣ المنافسة السياسية وبناء توافق الآراء	-	-	١,٦٦٢,٠٠٠	١,٦٦٢,٠٠٠	١,٦٦٢,٠٠٠	
٢-٢-٢ الانتخابات والعمليات السياسية			١,٥٦٠,٠٠٠	١,٥٦٠,٠٠٠	١,٥٦٠,٠٠٠	
٦-١-١ الإدارة والإشراف			١٠٢,٠٠٠	١٠٢,٠٠٠	١٠٢,٠٠٠	
٢-٤ المجتمع المدنى	٨,٨٣٨,٤٥٩		-	٨,٨٣٨,٤٥٩	٨,٨٣٨,٤٥٩	
٢-٤-٢ الإصلاح الإعلامى وحرية المعلومات	٨,٧٠٠,٤٠٩		-	٨,٧٠٠,٤٠٩	٨,٧٠٠,٤٠٩	
٦-١-١ دعم البرنامج (المجتمع المدنى)	١٣٨,٠٥٠		-	١٣٨,٠٥٠	١٣٨,٠٥٠	
الإجمالى الفرعى طبقًا لمجالات البرنامج	٨٠,٧٦٠,٧٦٢		٣,٦٦٢,٠٠٠	٨٤,٤٢٢,٧٦٢	٨٤,٤٢٢,٧٦٢	٢,٥٤٩,٨٠٠
الإجمـالى	١١٥,٤١٠,٧٦٢		٣,٦٦٢,٠٠٠	١١٩,٠٧٢,٧٦٢	١١٩,٠٧٢,٧٦٢	٣,٢٢٤,٠٠٠

(•) المساهمة المقدمة من ج.م.ع من حـ/الـ FT ٨٠٠ تمثل مدفوعات حصة المقاول الأمريكى من التأمينات الاجتماعية وتذاكر الطيران.

(••) يشمل هذا المبلغ مليون دولار أمريكى من حساب الأموال الديمقراطية وليس من حساب أموال المعونة الاقتصادية المقدمة لمصر.

(الملحق ٢)

نموذج جدول المعلومات

يجب تقديم جدول المعلومات حول المنح المقدمة وفق هذا الاتفاق بشكل منتظم (بما لا يقل عن تقرير كل ثلاثة أشهر أو حسبما يتفق عليه الأطراف كتابةً) لأغراض الإخطار فقط ويعكس هذا التقرير المنح الجديدة أو التعديلات الجوهرية[١] فى نطاق أى منحة حالية .

اسم الجهة المنفذة الرئيسية	الزمن المقدر للتنفيذ	الميزانية المقدرة	الأنشطة	الموقع الجغرافى	الجهة الحكومية المسئولة

اسم الجهة المنفذة الرئيسية : هو اسم الشريك المنفذ الذى أبرم اتفاق المنحة مع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

الزمن المقدر للتنفيذ : هو المدة الزمنية المنصوص عليها فى عقد ترسية المنحة لاستكمال شروط المنحة .

الميزانية المقدرة : هى المبلغ المخصص لتنفيذ المنحة .

الأنشطة : هى التدخلات المنفذة ضمن تنفيذ المنحة بواسطة الشريك المنفذ للوكالة الأمريكية لتحقيق أهداف اتفاق المساعدة .

الموقع الجغرافى : هو المنطقة التى يتوقع أن تتم فيها التدخلات .

الجهة الحكومية المسئولة : هى الجهة الحكومية المصرية (أو الجهات) المسئولة عن تنفيذ هذا النشاط .

---

(١) التعديلات الثانوية فى نطاق العمل ، أو زمن التنفيذ ، أو الميزانية ، مثل تمديد مدة استكمال المنحة ٦ أشهر ، لن تعد تعديلات جوهرية لأغراض هذا الجدول .